

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة أسيوط

عن العام المالى ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية
وتعديلاته :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون
رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديلات بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ :
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :
وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :
وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة أسيوط جلسة ٢٠٠٢/٤/٢٧ :
وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٣/١/٤ :

قـ (٢)

المادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة أسيوط عن العام المالى ٢٠٠١
حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٥٣٠,٦١١,٦٥ جنيه (فقط خمسة وأربعين ألفاً وستمائة وأحد عشر جنيهاً وخمسة وستون قرشاً لا غير) ، وجملة المصروفات
مبلغ ٣٦٩٥٦٣,٩٥ جنيه (فقط ثلاثة وثلاثمائة وتسعة وستون ألفاً وخمسمائة وثلاثة وستون جنيهاً وخمسة وتسعون قرشاً لا غير) .

زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٦١٠,٤٧,٧ جنيه (فقط مائة وواحد وستون ألفاً وسبعين جنيهاً وسبعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ في ٢٠٠١/١٢/٣١ مبلغ ٤١٧,٦٢٨,٨٢٤ جنيه (فقط ثلاثة ملايين وأربعمائة وسبعة عشر ألفاً وستمائة وثمانية وعشرون جنيهاً وثمانمائة وأربعة وعشرون مليوناً لا غير) .

المادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

٢٠٠٣/١/٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الديب